

مجلة العلوم  
الشرعية والقانونية

مجلة علمية محكمة  
تصدرها  
كلية القانون بالخميس  
جامعة المرقب

العدد الأول لسنة 2016

---

---

مجلة العلوم الشرعية والقانونية مجلة محكمة تصدر عن كلية  
القانون بجامعة المرقب  
رقم الإيداع المحلي 2015/379م.  
دار الكتب الوطنية بينغازي - ليبيا  
هاتف:

9090509 – 9096379 – 9097074

بريد مصور:

9097073

البريد الإلكتروني:

Nat-Liba@hotmail.com

ملاحظة /

الآراء الواردة في هذه البحوث لا تعبر إلا عن وجهة نظر أصحابها،  
وهم وحدهم المسؤولون عن صحة المعلومات وأصالتها، وإدارة  
المجلة لا تتحمل أية مسؤولية في ذلك.

للاتصال برئيس التحرير: 091-1431325 / 092-7233083

## شروط النشر بالمجلة:

الأخوة الأفاضل حرصاً على حسن إخراج المجلة نرجو التكرم بالالتزام بالآتي:

1. أن لا يكون قد تمّ نشر البحث من قبل في أي مجلة أو كتاب أو رسالة علمية أو وسيلة نشر أخرى.
2. أن لا تزيد صفحات البحث عن (35) صفحة تقريبا بما فيها قائمة المراجع.
3. هوامش الصفحة من اليمين ، على ورق A4 . وحجم الخط (14) ونوعه (Traditional Arabic). وللهوامش (12) وبين السطور (1).
4. العناوين الوسطية تكتب مسودة وبحجم خط (16) Bold.
- العناوين الجانبية: تكتب من أول السطر مسودة وبحجم (14) Bold ، وتوضع بعدها نقطتان رأسيّتان.
5. تبدأ الفقرات بعد خمس فراغات.
6. يجب الاهتمام بوضع علامات الترقيم في أماكنها المعروفة الصحيحة، وبرموز أسمائها بالخط العربي .
7. ضرورة استخدام رمز القوسان المزهران للآيات القرآنية ( ﴿ ﴾ ) ، والرمز ( « » ) للنصوص النبوية، والرمز: ( " " ) علامة التنصيص.
8. تكتب في الهوامش أسماء الشهرة للمؤلفين كالبخاري، الترمذي، أبو داود، ابن أبي شيبة، ولا يكتب الاسم الكامل للمؤلفين في الهوامش.

9. الإحالات للمصادر والمراجع تكون في هوامش صفحات البحث وليس في آخره.

10. لا تكتب بيانات النشر للمصادر والمراجع في الهامش، وإنما يكتب ذلك في قائمة المصادر والمراجع في آخر البحث.

مثل : ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 2، ص 332

11. عند الإحالة إلى كتب الحديث المرتبة على الأبواب الفقهية والموضوعات العلمية تكتب أسماء الكتب والأبواب، مع كتابة الجزء، والصفحة، ورقم الحديث إن وجد. هكذا: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان وقول النبي « بني الإسلام على خمس» : ج 1، ص 12، رقم 1.

12. تخرِّج الآيات القرآنية في المتن بعد الآية مباشرة بحجم 12.

مثل: قال الله تعالى: «أَلَمْ يَلْمِ يَاقُوبَ إِذْ قَالَ لَهُ يَا وَيْلَةً أَلَمْ يَعْبُدْكُمْ بَعْدَ مَا جَاءَهُ بِبَيِّنَاتٍ لِّنُوحٍ وَأَيُّكُمْ مُّقْتَدِرٌ» [البقرة: 142].

13. في الهوامش، يترك بعد أرقام الهوامش فراغ واحد ثم تبدأ كتابة المعلومات التي يراد كتابتها، وهوامش كل صفحة تبدأ بالرقم واحد.

14. قائمة المصادر ترتب على أسماء الشهرة للمؤلفين، كالاتي:

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الجيل، ط 1، سنة 1112 هـ / 1992م.

15. يرفق الباحث ملخصًا لسيرته الذاتية في حدود صفحة واحدة، ويرفق صورة شخصية له.

---

---

16. ترسل البحوث، والسير الذاتية المختصرة مطبوعة على ورق  
وقرص مدمج لرئيس التحرير مباشرة أو عبر البريد الإلكتروني  
الآتي.

iaelfared@elmergib.edu.ly

17. للمجلة الحق في رفض نشر أي بحث بدون إبداء الأسباب والبحاث  
التي لا تقبل للنشر لا ترد إلى أصحابها.

18. لصاحب البحث المنشور الحق في الحصول على عدد (5) نسخ من  
عدد المجلة المعني مجاناً.

19. ترتيب ورود الأبحاث في المجلة لا يدل على أهمية البحث أو  
الباحث، إنما لكل التقدير والاحترام .

20. لإدارة المجلة حرية تغيير الخطوط والتنسيق بما يناسب إخراج  
المجلة بالصورة التي تراها.

نأمل من السادة الباحث والقراء المعذرة عن إي خطأ قد يحدث  
مقديماً ، فله الكمال وحده سبحانه وتعالى.

ملاحظة /

الآراء الواردة في هذه البحوث لا تعبر إلا عن وجهة نظر أصحابها،  
وهم وحدهم المسؤولون عن صحة المعلومات وأصالتها، وإدارة  
المجلة لا تتحمل أية مسؤولية في ذلك.

للاتصال برئيس التحرير: 091-1431325 / 092-7233083

---

---

# مجلة العلوم الشرعية والقانونية

مجلة علمية محكمة تصدرها

كلية القانون بالخمسة - جامعة المرقب

رئيس التحرير

د. إبراهيم عبدالسلام الفرد

هيئة التحرير:

د. مصطفى إبراهيم العربي

د. عبدالمنعم احمد الصراعي

د. أحمد عثمان حميد

اللجنة الاستشارية:

أ. د. عبدالسلام أبوناجي .

أ. د. محمد رمضان باره .

د. عمس رمضان العييد .

د. علي أحمد اشكور فو .

أ. د. محمد عبدالسلام ابشيش .

أ. د. سالم محمد مرشان .

د. احمد علي أبوسطاش .

د. عبد الحفيظ ديكنه .

## فهرس الموضوعات

كلمة .....  
 رئيس التحرير

6

الاهتمام بالمخاطب الدعوي وضرورة تطويره

د. عمر رمضان العبيد

..... 7

الفاطميون

د. عبدالسلام أحمد البوعيشي

32

مرسالة إلى الشيخ محمد الأنزهرري دراسة وتحقيق

أ. الهادي علي الصيد

..... 43

الإشكاليات العملية المترتبة على نصوص الإحالة في تشريعات الحدود

د. مصطفى إبراهيم العربي

..... 60

دور الفرد في منع الجريمة ومكافحتها في ليبيا في ظل الظروف الراهنة

د. هشام أحمد السيوي

..... 89

أسباب سقوط الحق في اتخاذ الإجراء في قانون المرافعات الليبي

د. علي أحمد شكورفو

..... 126

- تسليم المجرمين في جرائم الفساد في القانون الليبي دراسة مقارنة  
 د. شحاته إسماعيل أحمد سالم  
 ..... 154
- التعاون الدولي لمكافحة الهجرة غير الشرعية  
 د. عبد الحكيم زامونة  
 ..... 193
- الدور المنزوح للمدعي العام في الإثبات في نظام روما الأساسي  
 د. أشرف عمران محمد  
 ..... 230
- مدى الحاجة للحماية الجنائية لبطاقة الائتمان في التشريع الجنائي الليبي  
 د. خيرى أبوحميرة الشول  
 ..... 238

## كلمة رئيس التحرير

### أخ لم لي لي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.  
 إنه ليسرني أن أقدم إليكم هذا العدد (الفرد) من مجلتكم لهذا العام 2016م. وأفيدكم بأننا لا نستطيع إخراج العدد الثاني من المجلة في حينه؛ لظروفٍ عارضة، والله ولي كل توفيق.

كما يسعدني أن أشكر كل الزملاء الذين بذلوا قصار جهدهم معنا في تعاونٍ وتفانٍ لإنجاز هذا العمل العلمي، وبقدر إيماننا بضرورة بذل الجهد من أجل تقديم الجديد والمفيد لبلادنا، فإننا نرى أن هذا أقل ما يمكننا تقديمه لزملائنا وطلابنا على السواء، وإذ أقدر الثقة الغالية التي منحنا إياها الأساتذة المشاركون ببحوث علمية فإننا نأسف ونعتذر منهم جميعاً لتأخر صدور هذا العدد من المجلة عن الوقت المحدد لها، وهذا ما استطعنا فعله،

في ظل الظروف الراهنة، كما نشكر الأساتذة العلماء الذين قاموا بتقييم البحوث المنشورة وغير المنشورة بالمجلة وبدون مقابل مادي، والذين أبدوا استعدادهم للتعاون مع أسرة المجلة، فلهم جميعا الشكر على هذا الجهد والتعاون في سبيل الخير، وجزاهم الله تعالى عن ذلك خير الجزاء.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى

والحمد لله رب العالمين.

2. إخوان الصفاء عمر الدسوقي، القاهرة 1947م
3. أدب مصر الفاطمية، محمد كامل حسين القاهرة 1950م.
4. أربع رسائل إسماعيلية، عارف تامر، سلمية، سورية، 1952م
5. تاريخ ابن خلدون، دار البيان (د.ت).
6. ديوان ابن هاني الأندلسي، دار صادر، بيروت، 1964م.
7. رسائل إخوان الصفاء، دار الصفاء (د.ت).
8. الرمزية في الأدب العربي، د. درويش الجندي، دار نهضة مصر، 1958م.
9. صحيفة دار العلوم، القاهرة العدد 4 السنة الثامنة ص: 11 وما بعدها، 1942م.
10. ضحى الإسلام، أحمد أمين، دار الكتاب العربي بيروت/ الطبعة العاشرة (د.ت).
11. الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، حققه محمد محي الدين عبدالحميد. دار المعرفة بيروت، لبنان (د.ت).
12. الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم 1-5 القاهرة 1317هـ - 1897م .
13. مذاهب الإسلاميين، د. عبدالرحمن بدوي، دار العلم للملايين بيروت الطبعة الأولى 1973م
14. المعز لدين الله، د. حسن إبراهيم حسن، د. طه أحمد شرف، مكتبة النهضة المصرية، ط 2، 1963م.

## رسالة إلى الشيخ محمد الأزهرى دراسة وتحقيق

إعداد الأستاذ : الهادي علي الصيد

## عضو هيئة التدريس بكلية الآداب غريان -

### جامعة الجبل الغربي

تمهيد:

المخطوط موضوع البحث يتمثل في لوحة واحدة كبيرة الحجم لم يتمكن من قياسها ولا عدّ سطورها ، وجدتها معلقة داخل ساتر زجاجي ، بمكتبة زاوية طبقة، مرفوقة بقصاصة صغيرة مكتوب عليها بما يفيد أنها فتوى للشيخ محمد الأزهرى. ولكنها ليست كذلك . وقد أوضحت هذا الأمر للمشرف على المكتبة في حينه . كما أنني حاولت جاهداً الحصول على صورة ضوئية منها ولكن تعذر ذلك حتى الآن.

المخطوط مغربي الخط يبدو أنه بخط صاحبه ولا يزال في حالة جيدة ، واضح في أغلبه إلا أن به بعض الكلمات يلفها الغموض ، اجتهد الباحث في قراءتها . كما أصلح بعض الأخطاء واضعاً التصويبات والزيادات اللازمة لتوضيح المعنى بين معقوفين، مشيراً إلى أصلها في الهامش.

ولا بدّ من الإشارة بداية إلى أن المخطوط يوحي بأنه غير كامل بمعنى أن نهايته مفقودة

وأن الكاتب لم يذكر اسمه في بداية الرسالة ولا في نهايتها الموجودة . لذا وجب الاجتهاد في محاولة معرفة صاحب الرسالة وهذا ما يحتم علينا التعريف بالشيخ محمد الأزهرى علنا نجد خيطاً ولو رفيعاً يقودنا إلى أية معلومة عن صاحب الرسالة.

علق الباحث على ما رآه يستحق التعليق ، فإن أصاب فهو توفيق من الله، وإن أخطأ فهو اجتهاد يجوز فيه الخطأ.

وكان عملي في هذا البحث منقسماً إلى مبحثين هما :

المبحث الأول - التعريف بزواوية طبقة ومؤسسها

ويتضمن هذا المبحث ثلاث مطالب :  
المطلب الأول : التعريف بزاوية طبقة  
المطلب الثاني : المؤسس  
المطلب الثالث : يخص كاتب الرسالة وموضوعه وملاحظات  
منهجية  
المبحث الثاني - تحقيق النص

## المبحث الأول :

### التعريف بزاوية طبقة ومؤسسها

ويتضمن هذا المبحث مطلبين :  
المطلب الأول : التعريف بزاوية طبقة ، وتناولت فيه :  
أولاً : موقعها الجغرافي  
خلال زيارتي إلى منطقة طبقة كان لا بد من زيارة زاويتها  
العريقة، والتي استمدت اسمها من المنطقة المقامة عليها . وهي بلدة  
صحراوية تقع على مشارف الحمادة الحمراء على بعد 200 كم من  
مزدة جنوباً .  
ثانياً : أسباب اختيار الشيخ لهذه المنطقة لتكون مقراً لزاويته  
:

هذا وقد دفعت الشيخ محمد الأزهرى راحة عقله إلى اختيار هذه  
المنطقة ، لتكون مقراً لزاويته لأسباب منها فيما أعتقد:

1. موقعها الذي يتوسط الطريق بين طرابلس وقران.
2. طريق مهم يمر به تجار القوافل والحجاج القادمون من بعض  
الدول الإفريقية.
3. قربها من عدة أودية زراعية تشتهر بزراعة الحبوب والتي كان  
اعتماد الليبيين عليها في قوتهم اليومي.

ثالثاً : حالة الزاوية اليوم :

لازالت آثار الزاوية القديمة شاهدة على هذا المركز العلمي الذي وصل شعاعه إلى أكثر من منطقة ، ومنازة لها قيمتها وأهميتها العلمية . لعبت دوراً مرموقاً في نشر العلم ، وفي الدعوة للجهاد ضد الاحتلال الإيطالي، كما كان لها دورٌ اجتماعي في فض المنازعات التي تحدث في المناطق المحيطة . ومن باب المحافظة على هذا الصرح العلمي تم فتح قسم للدراسات الإسلامية ، قريباً من الزاوية، ليستمر العطاء العلمي وهو يتبع إدارياً كلية آداب مزدة .

### المطلب الثاني : المؤسس

اسمه ولقبه : هو الشيخ محمد بن أحمد بن محمد الجريو الزنتاني، أطلق عليه لقب الأزهرري ليس لأنه درس في الأزهر بل لقدرته العلمية التي تضاهي من درس في الأزهر ، وقد أطلق عليه هذا اللقب شيخه أحمد الخازمي في رواية وفي رواية أخرى أطلقه عليه محمد بن علي الخطابي (1) .

مولده : ولد الشيخ في الزنتان سنة 1219هـ/1804م. تقريباً .

تعليمه: توجه الشيخ إلى العلم في سن متأخرة ، حيث بدأ تعليمه في زاوية العالم بمنطقة الرياينة في أخريات العقد الثالث من عمره، ثم اتجه إلى ورفلة حيث تتلمذ على علمائها في ذلك الوقت، بعدها رجع إلى مسقط رأسه ولكن لم يطل به المقام فتوجه إلى مزدة ليلتقي هناك بالشيخ عبد الله السني ، وطاب له المقام في مزدة لمدة عشر سنوات تقريباً، تولى التدريس خلال هذه الفترة وفي الغالب الأعم كان التركيز على تحفيظ القرآن الكريم واللغة العربية والعلوم الشرعية حسب ما

(1) الحياة العلمية في الجبل الغربي ، في النصف الأخير من القرن التاسع عشر ووائل القرن

جاء في مذهب الإمام مالك، باعتبار أن هذا المذهب هو ما اختاره الليبيون، ومن الكتب التي درسها الشيخ مختصر خليل. (1)

مكانته العلمية :

راودت الشيخ الأزهري فكرة تأسيس زاوية تؤدي دوراً علمياً واجتماعياً واختار لها مكاناً استراتيجياً مرموقاً، هي منطقة طبقة حيث تولى التدريس بها والإشراف عليها وتمويلها وكون بها مكتبة قيمة وهي غنية بالمخطوطات والكتب. ولا زالت هذه الزاوية تحت إشراف أسرة الأزاهرة وعلى رأسهم الحاج علي الأزهري .

قضى معظم وقته في رحاب العلم طالباً ومدرساً، ناسخاً للكتب الفقهية ومفتياً لمنطقة جبل نفوسة ، ومراسلاً للعلماء لتبادل الرأي . ومن ضمن المراسلات هذه الرسالة الموجهة إليه وهي موضوع هذا البحث المتواضع .

شيوخه: أخذ العلم عن كل من :

1. أحمد منيع
  2. أحمد منيع وهما من منطقة الريانة
  3. الخازمي الورفلي في زاوية العالم.
- ثم توجه من الزنتان إلى ورفله حيث تتلمذ على علمائها في ذلك الوقت(2)

تلاميذه: ومن تلاميذه :

1. أحمد إدريس الأزهري. وهو أكبر أبنائه
1. أحمد البدوي الأزهري وهو أحد أبنائه
2. محمد تاج الدين الحضري . من منطقة سبها

---

(1) الحياة العلمية في الجبل الغربي ، مرجع سابق ص 45 . إضافة إلى معلومات شفوية من الشيخ علي الأزهري وهو أحد أحفاد الشيخ محمد الأزهري .

(2) أعلام ليبيا ، الشيخ الطاهر الزاوي ، الطبعة الثالثة ، دار المنار الإسلامي ص.4.

3. عبد الرحمن عيون الغزال . من منطقة الزنتان
  4. ضو أمحمد الجروي. = =
  5. أمحمد سالم بن عبد الله = = (1)
- وفاته: توفى الشيخ محمد الأزهرى حوالي عام 1322هـ/الموافق 1904م بعد أن عمّر طويلاً (2).

المطلب الثالث : اشتمل على ثلاثة أمور هي:

أولاً: كاتب الرسالة

من شيم علمائنا في ليبيا أنهم كانوا يتبادلون الرسائل لمناقشة بعض القضايا الفقهية ومنهم الشيخ محمد الأزهرى الذي كان على صلة وثيقة بكاتب الرسالة ، وقد يتبادلان الرأي ، وذكر أنهما التقيا في موسم الحج، و بعث له تقييداً في توقيت صلاة المغرب؛ وهذا ما دفع صاحب الرسالة إلى الرد .

وبعد استعراض نبذة موجزة عن الشيخ محمد الأزهرى يمكن أن نفترض أن كاتب الرسالة إما أن يكون من مشايخه أو زملائه الطلبة أو تلاميذه، ومن خلال أسلوب الرسالة يمكننا استبعاد مشايخه وطلبته، إذ من المستحيل أن يخاطب تلميذ أستاذه بهذا الأسلوب وكذلك الشيخ لابد أن يترفع عن هذا الأسلوب .

والاحتمال المنطقي المقبول أن يكون صاحب الرسالة أحد زملاء الشيخ الأزهرى، ونرجح أن يكون من منطقة بني وليد، حيث درس، وكون علاقات مع معلميه وزملائه الطلبة، واستمرت العلاقة بينه وبين كاتب الرسالة عن طريق المراسلة، لمناقشة بعض المواضيع محل

---

(1) ما اعتمد الباحث على رواية شفوية عن الحاج علي الأزهرى وهو حفيد الشيخ محمد الأزهرى  
(2) المرجع نفسه وكذلك الصفحة- كما أنني استقدت من الرواية الشفهية من الشيخ علي الأزهرى وهو حفيد الشيخ محمد الأزهرى جزاه الله عنا خير الجزاء

الخلاف... ويستبعد أن يكون كاتب الرسالة من منطقة الزنتان أو مزدة لاحتمال حدوث اللقاء بينهما في فترات زمنية ولو متباعدة واستبعاد أن يكون النقاش بينهما عن طريق المراسلة

وأغلب الظن أن يكون صاحب الرسالة من حفظة القرآن الكريم ، له إلمام بأساسيات اللغة العربية وبعض العلوم الشرعية ، وفي تلك الفترة الزمنية وما بعدها، كانت هذه الشريحة تنال حظوة كبيرة ومكانة عالية؛ يرجع إليهم عامة الناس للسؤال والفتوى ، ويعتبرونهم مراجع في هذا المجال .

وكاتب الرسالة يرى في نفسه القدرة على طرح بعض القضايا الفقهية ومناقشتها مع الشيخ ، ويتضح من خلال الرسالة ، أنه كان يتبادل معه الرأي ، ويحاول إثبات صحة رأيه بخصوص تحديد بداية وقت المغرب ، وهو يعارض الشيخ في التقييد الذي أرسله له.

#### ثانياً: موضوع الرسالة :

موضوع الرسالة محاولة تحديد وقت المغرب، الذي يحل فيه إفطار الصائم ، والسبب الذي دفعه إلى ذلك اختلاف الطلبة في هذه المسألة في المكان الذي يدرس فيه، وبذلك يمكننا القول أنه كان معلماً ويريد أن يضع حداً للاختلاف الحاصل بين الطلبة في تحديد صلاة المغرب.

ومن الثابت أن صلاة المغرب تبدأ بغروب الشمس واختفاء جميع قرصها من الأفق . جاء في الحديث « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب » (1)  
اختلف العلماء في وقتها الاختياري " فقيل : لا وقت لها يمتد ، وإنما وقتها فقط بقدر صلاتها وتحصيل الطهارة لها من ضوء وغسل (2)»

(1) صحيح مسلم ( 1 / 441 )

(2) الصادق الغرياني ، العبادات أحكام وأدلة ص 244

وجاء في الموطأ ما يؤكد أن للمغرب وقت اختياري يمتد إلى مغيب الشفق الأحمر الذي هو أول وقت العشاء ، والدليل على اتساع وقت المغرب قول النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى العصر «...ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد» .

يعرض كاتب الرسالة الرأي الأول في تحديد وقت المغرب ، الذي يعتمد قدر رمح من ارتفاع الظلمة حتى يحين وقت المغرب ، ومن المحتمل أن الشيخ الأزهرى يأخذ بهذا الرأي ويميل إلى التعجيل بالفطر والصلاة . ولكن كاتب الرسالة لا يميل إلى هذا الرأي بل ويعارضه بقوة لأسباب منها حسب رأيه :

1- التقدير بالرمح يحتاج لخبرة لا تتوفر لعامة الناس ، والخطأ في التقدير يؤدي إلى نتائج خطيرة منها أن الصائم قد يفطر قبل دخول الوقت وكذلك الصلاة.

2- ربما يكون ارتفاع الظلمة بسبب حائل مثل الجبال والكتبان الرملية وغير ذلك من السواتر الطبيعية.

ويبدو أن كاتب الرسالة يستند على قول الإمام مالك الذي جاء فيه " ...الشفق

الأحمر الذي في المغرب ، فإذا ذهب الحمرة ، فقد وجبت صلاة العشاء، وخرجت من وقت المغرب "(1)

ثالثاً: ملاحظات منهجية في كتابة الرسالة وعلى الرغم من ذلك نرى أن هذا النوع من الرسائل له قيمة كبيرة وينبغي الاعتناء به لأنه يعكس مستوى من التعليم لفترة زمنية من تاريخ ليبيا الثقافي . ومن جهة أخرى فإن الرسائل المتبادلة بين العلماء

في ليبيا يعتبر رصيذاً ثقافياً له قيمة كبيرة ينبغي الاهتمام به وإخضاعه لدراسة جادة لأنه جزء من تراث هذا المجتمع .

ويمكننا القول أن هذه الرسالة تمثل نموذجاً يعكس المستوى الذي انحدرت إليه الكتابة في تلك الفترة، ولا يعني هذا التعميم بشكل مطلق بل يعني أن بعض من ادعى العلم هو ليس كذلك .

استعمل صاحب الرسالة ألفاظاً عامية لا ينبغي أن يستعملها من يكتب في قضايا فقهية، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يستعمل عبارات سوقية ومفردات دارجة ويمكننا أن نلتمس العذر لكاتب الرسالة لسببين :

الأول : الرسالة موجهة إلى صديق وبالتالي فلا كلفة بينهما ويشعر قارئ الرسالة وكأن كاتبها يتكلم شفويّاً ولا يكتب كتابة .

الثاني : ربما يعكس هذا الأسلوب مستوى كاتب الرسالة الفعلي، أي أنه لا يستطيع أن يكتب بلغة سليمة بليغة بعيدة عن العامية .

ومن ملامح كاتب الرسالة المنهجية استدلاله بالقرآن الكريم، وفي هذا المجال ذكر آية من القرآن الكريم وأورد تفسيرها من تفسير الخازن ، والحديث النبوي الشريف، وقد أورد حديثاً يتعلق بتوقيت المغرب ويستدل بأقوال بعض الصحابة -رضوان الله عليهم - كما يقتبس من التفاسير وكتب الفقه المالكي وكذلك يستعمل المعاجم اللغوية مثل المصباح المنير في شرح بعض الألفاظ .

## المبحث الثاني :

### النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً. الأجل سيدي محمد الأزهرى ، السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته ولا (تغفلوا)<sup>(1)</sup> من صالح الدعاء، وبعد السؤال عنكم ، فأنا رجل عامي ناقص العلم والعقل والفهم وخالطني الإهبال بالاضطرار، ودعوى أهله ما يبغون إلا اتباع الشريعة وإصلاح المسلمين ودفع الضرر عنهم عموماً وخصوصاً.

والشريعة أوجبت علينا السؤال عن ما لا تعلموا وتبليغ ما تعلموا والأمر والنهي والنصيحة والتعليم والإصلاح ، وتنبيه الغافل كما هو في علمكم بشروطه، وأوجبت علينا العلم وإظهاره، ومناظرة ولاية الأمور وغيرهم في تحقيقه لمن قوي على ذلك بقصد مناصحة المسلمين بالفعل مع القول . كما يوقف عليه في الجزء الثاني من الموطأ الذي أخذته منك حين مقابلته أنا وإياك له في (الغراء)<sup>(2)</sup> في الحج، وجواز تأخير البيان عن وقت السؤال إلى وقت يجب فيه فعل ذلك.

أما تأخيره عن تكليف الفعل والعمل حتى ينقضي، فلا يجوز اتفاقاً. قاله أبو عمر كما موقف عليه في الجزء الأول منه في أوله في الأوقات، إذا علمت ذلك ، فأنا بعثت إليك تقييداً في تعريف أول المغرب ، وأخبرتكم بسبب وضعه من اختلاف الطلبة في أوله (البعض)<sup>(3)</sup> عنده علامة غروب الشمس ارتفاع الظلمة قدر رمح و(البعض الآخر)<sup>(4)</sup> عامل بإقبال الليل وإدبار النهار، ودليل الأول ما

(1) في الأصل تغفلون والمثبت هو الصحيح، لأن الفعل مسبق بحرف لا الناهية ، فهو مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، لأنه من الأفعال الخمسة

(2) تستعمل صفة للكعبة . جاء في كتاب "تاج المفرق في تحلية علماء المشرق -ج1، ص1 -ما نصه( قال خالد بن عيسى البلوي في وصف الكعبة : "وحين حمدنا السرى ، ووصلنا إلى أم القرى وعلمنا أننا أضياف الله فدخلنا منه بأحسن القرى ...وتبدت لنا الكعبة الغراء في أستارها ، وتجلت لنا المليحة في حلل أنوارها ).

(3) في الأصل بعض والتعريف أصح في هذه الحالة

(4) في الأصل بعض فقط

في الأمير<sup>(1)</sup> عن السيد عن سيدي محمد بن ناصر ، اعتبار ارتفاع السواد قدر رمح ، ودليل الثاني : ما في الصحيحين عنه عليه الصلاة والسلام « إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من ها هنا، وغربت الشمس فقد أفطر الصائم» انتهى، فاهتمت بنظيره فيما عندنا من كتب الفقه واللغة مع عملي بقول الثاني للاحتياط المأمور به شرعاً عند الاختلاف والاشتباه .

ولما نظرت ووجدت وفهمت ما قواني على العمل بقول الثاني جمعت ذلك وبعثته لكم بنية تعليم الجاهل وتنبيه الغافل ما علمته وتنبهت له، وبحسب عرض فهمي على الطلبة وافق أم لا ، وإزالة إشكالي بين الرمح والحديث واجب علي أن نعرضه على الطلبة، لأنه حصل لي من الحديث وتفسيره علم ضروري : أن الصلاة على الرمح باطلة، وأنا حتى كان عملي بالاحتياط ما هو على أنه باطل(ولا أصل له)<sup>(2)</sup> غير(أنا)<sup>(3)</sup> نجده، فأسلم من الوقوع فيه ، وتعليمي الناس به، وبينت لكم فهمي ، على أن قلنا بما يوافق الحديث وما عليه جملة عمدة فقهاءنا وهو أن (الحمرة)<sup>(4)</sup> التي فوق السواد حيث تواجهنا ترتفع (وراءنا)<sup>(5)</sup>، ولم يبق إلا السواد خالص . وهذا يقارب قدر رمح بالتحري والاحتياط؛ لأن التقدير ما هو بالتحقيق وإنما هو بالتقريب، وإذا كان ذلك كذلك فلا خلاف بينهم،

(1) ص ما جاء في الأمير "عن سيدي محمد بن ناصر : ارتفاع السواد رمحاً، محمول على الاحتياط ج1/280"

(2) في الأصل: ولا له أصل

(3) زيادة من الباحث

(4) في الأصل الحمرة

(5) في الأصل ورائنا

وإن قلنا بالمخالفة فسيدي محمد بن ناصر<sup>(1)</sup> - رضي الله تعالى -  
<sup>(2)</sup> عنه ما (نقلوه)<sup>(3)</sup> عنه عدول ثقة معروفون بالرواية وما هو موجود  
 في نسخ مصحفة معروف تصحيفهم عند أهل العلم، ومثلنا من  
 العوام(حملوا)<sup>(4)</sup> الخلف من الناسخين الذين يكونون حتى من الجهال،  
 وما(تحملوه) هو على(خلاف)<sup>(5)</sup> الحديث. ولقد وقع لي وثبت في  
 زمني أن عمل جل الناسخين فيه فساد كبير ما يقرب المعنى على  
 المراد من أهله، وعمل أهل زماننا بالرمح دون قدره من بعضهم؛ لأنه  
 حين يرتفع السواد قليلاً يؤذنون، وجهلة الطلبة يأخذون عن العوام.  
 ( وإن شئتم )<sup>(6)</sup> اقتصرتم لي على رد جوابي، وحيث عرضتم  
 (فحسب)<sup>(7)</sup> ذلك قويتم أمد الرمح أول مرة بإشاعة كلام عنكم  
 (أن)<sup>(8)</sup> هناك حديث يصير المغرب والضوء قدامك، والشئ له وجوه  
 كثيرة أو ما هذا معناه فانتصر العامل به والعوام لأن الناس تفرح بما  
 يوافق عاداتها، ثم بعثت لي تقييداً جاءني بعدما بعثت لك جواباً على  
 الكلام الذي جاءني وجمعت فيه أدلة عامة وخاصة. والحديث نفسه  
 جعلته دليلاً على علامة غروب الشمس هو ظهور الليل شرقاً ولو أقل  
 من رمح، وإنما قدروه بالرمح احتياطاً، ولولا مغيبها لما ظهر الليل

(1) أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المعروف بابن ناصر الدرعي، مجدد الطريقة الشاذلية، له

فتاوى في الفقه مشهورة، توفي سنة 1085م

(2) لا تكون الترضية إلا على الصحابة، رضوان الله عليهم أجمعين

(3) في الأصل: نقلوني

(4) في الأصل: تحملوا

(5) في الأصل: خلفه للحديث

(6) في الأصل كلمة غير واضحة قرأها الباحث "إن شئتم"

(7) كذلك كلمة غير واضحة قرأها الباحث "فحسب"

(8) في الأصل: أنه

شرفاً .. الخ (ومما)<sup>(1)</sup> زادنا تدويخاً، وصرنا بين ثلاثة إشكالات مما أوجب علينا واجبات أخر.

وأنت ( لو)<sup>(2)</sup> غير نظرت في ( شرح)<sup>(3)</sup> ابن زكري<sup>(4)</sup> على النصيحة الكافية الذي يؤكد عدم التعجيل للفطر طلباً للتمكين ، ما نصه : " وفي النوادر قال ابن نافع عن مالك : " وإن خشيتم الظلمة فلا يفطروا حتى يوقنوا بالغروب . ا هـ

وفي(المصباح المنير)<sup>(5)</sup>" غشي الليل ، من باب تعب وأغشى بالألف أظلم . وفيه قيل هذا ، وأغشيته أغشاء ، من باب تعب: أتيته، والاسم الغشيان. انظره لو كان ظهور السواد وإتيانه إلينا دليلاً على غروب الشمس ، (لا)<sup>(6)</sup> يقول : فلا يفطروا حتى (يوقنوا)<sup>(7)</sup> بالغروب. وقال مثله واحترز بقوله من غير شبهة قائمة بمعنى إذا قامت شبهة ودخل شك في حصول الغروب فإنه يحرم الأكل اتفاقاً في المذهب كما في الخطاب ا . هـ.

ولا شك أن أمر الحديث وما فسروه به ، أي ما لم يحصل لكم به العلم يحصل لكم به الشك ، وحيث حصل الشك وجب التأخير لتحقيقه، ولا يقع التحقق ويوافق الأكثر إلا بإقبال الظلمة وإدبار الضوء كما

(1) في الأصل: أخرات

(2) في الأصل: لكانه

(3) كلمة " شرح" لم تكن في موقعها الصحيح

(4) أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن زكري ، له مؤلفات مفيدة منها : شرح النصيحة والحكم

العطائية وحواشي على البخاري والهمزية التي عارض فيها همزية البوصيري، وتفسير على

مواضع من القرآن ،توفي سنة 1144م

(5) في الأصل : المصباح

(6) في الأصل : ما يقول" وهي لهجة ليبية دارجة

(7) " يوقنوا " زيادة من الباحث

جعله النبي - صلى الله عليه وسلم - علامة على غروبها، وتبعه<sup>(1)</sup> في ذلك الكل : كما في تفسير الخازن للقرآن وشرح الموطأ والفقهاء من غير واحد .

وأين دليلك أنت على ما قلته، وقال في شرح ما قبله قال في النوادر<sup>(2)</sup>: قال أشهب<sup>(3)</sup> : ووسع تعجيل الفطر وتأخيرها للحاجة يندب، ويكره أن يؤخره تنطعاً، يقتضي ألا يجزى به ثم قال: (إنما)<sup>(4)</sup> يكره تأخير الفطر استئناً وتديناً، فأما (لغير)<sup>(5)</sup> ذلك فلا. (كذلك)<sup>(6)</sup> قاله أصحاب مالك انظره وهو عندي .

وهذا كاف في رد ما (استدللت)<sup>(7)</sup> به من تعجيل الفطر عند الغروب والنهي عن بلوغ الظلام لأن التعجيل مندوب قبل الصلاة بعد تحقق الوقت، ونحن إشكالنا في أوله لا بعد تحققه، ذلك أمر مسلم عندنا . والنهي عن بلوغ الظلام وظهور النجم إنما كان استئناً، وإلا فلا بأس به . انظر ما جاء في شرح سيدي عبد الباقي على (العزبية)<sup>(8)</sup>، فإنه نصّ على ذلك بعينه مع أنه حتى على تعريف الحديث ما توصل للظلام.

(1) في الأصل: وتبعوه

(2) صاحب كتاب " النوادر " هو ابن أبي زيد القيرواني المتوفى سنة 204 .

(3) أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم أبو عمر القيسي العامري الجعدي من أصحاب مالك، وأشهب لقب، روى عن مالك والليث والفضيل بن عياض وجماعة غيرهم، ولد سنة أربعين ومائة، وقيل سنة خمسين ومائة. وتوفي بمصر سنة أربع ومائتين /يرجع إلى الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، للإمام القاضي إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص162

(4) في الأصل : أنفاً، تم التصحيح بالرجوع للأصل

(5) في الأصل : بغير

(6) في الأصل : كذا

(7) في الأصل : استدليت

(8) العزبية : من المنظومات الفقهية

وكذلك ما (استدللت)<sup>(1)</sup> به من بيان الضوء بعد صلاتهم متعارض مع الحديث، وأما قولكم (نؤذن ونصلي بعد أن نفطر)<sup>(2)</sup> ولا (نصل)<sup>(3)</sup> الظلام الذي تبان به النجوم. وما ذكرت من أدلة غروب الشمس ، هذا مسلم عند الجميع ، وإنما اختلفوا في علامته : الشيخ بن ناصر جعل علامته ارتفاع الظلام قدر رمح ، وغيره جعلوا علامته إقبال الظلمة وإدبار الضوء واستدلوا بالحديث ، وأدلة الجميع جعلتها أنت علامة على ظهور قليل السواد .

وما ذكرت من تفسير القسطلاني<sup>(4)</sup> للحديث المذكور أعلاه (واستدلال الفقهاء به)<sup>(5)</sup> وهو قيد بالغروب ، إشارة إلى اشتراط تحقق الإقبال و الإدبار وأنهما بواسطة الغروب لا بسبب آخر ، فالأمور الثلاثة وإن كانت متلازمة في الأصل لكنها قد تكون في الظاهر غير متلازمة، فقد يظن إقبال الليل من جهة المشرق ولا يكون إقباله حقيقة، بل لوجود شيء يغطي الشمس، وكذلك إدبار النهار، ولذا قيد بالغروب...

(هذا)<sup>(6)</sup> كاف في إبطال الرمح وقصره ممن استدل بالحديث، ولكن الفهم يختلف لأنه جعل الإقبال والإدبار ما يكون إلا بعد غروب الشمس ومع ذلك (إذا)<sup>(7)</sup> جاء ما غطاها لا تكون بإقبال الظلام لأنه يكون مع

(1) في الأصل : استدليت

(2) في الأصل ندنوا ونصلوا بعد نفطروا

(3) في الأصل : نوصلوا

(4) (شرح القسطلاني على البخاري : وهو شرح أحمد بن محمد القسطلاني المتوفى سنة 923 على

صحيح البخاري المعروف، وانه نسخ كثيرة في مكنتبات غدامس المخطوط) أنظر الحياة العلمية

في الجبل الغربي ، د. عبد الحميد الهرامة ج2، ص271

(5) في الأصل: واستدلوا به الفقهاء

(6) زيادة من الباحث للتوضيح

(7) في الأصل: "كان" وهو يعني "إذا" وهو استعمال دارج

عدم غروبها، وكيف (يعتمد)<sup>(1)</sup> على الرمح و ضوء النهار حقيقة قدامنا، (عما)<sup>(2)</sup>دونه، تأمل ذلك بحضور قلب تجده هو دليلك ردّ كلامك عليك وما ذكرت من حديث( فلما غربت الشمس... ، حتى هو حجة عليك وعلى ردّ كلامك ونصرة للفقهاء لأنه بعد غروب الشمس ثم يقول في آخره ، : « إذا رأيتم الليل قد أقبل من هاهنا فقد افطر الصائم الخ ، وكتبت فوق الليل :أي ظلامه، وكتبت فوق الحديث: « إذا أقبل الليل من هاهنا » ، أي من جهة المشرق، وقلت بعد ذلك :أقبل ضد أدبر، وكيف تجعل علامة الغروب بظهور سواد الليل ولو أقل من رمح ( ولا يفهم منه لفظاً ولا معنى)<sup>(3)</sup> ، ولكن هذا الذي يترك تفسيرهم ويفسر من عقله يغرق هو ويغرق غيره.

أنتم حتى كان شيخكم قال لكم عليكم بالكتاب والسنة، ما قال لكم فسروهما بعقولكم، وأنت تعرف الوعيد الذي في ذلك. هذه مراجعتي لك في كلامك مختصرة وتأتيكم في تقييدي العام بأزيد من هذا. وأما إن (لكان)<sup>(4)</sup> كتبت لك من نفسي ( أقول )<sup>(5)</sup> لك كلام الفقهاء، ولكان كتبت لك كلام الفقهاء بلا دليل (أكتب )<sup>(6)</sup> لك دليلهم .، ولكان كتبت الدليل بلا تفسيرهم له (أكتب)<sup>(7)</sup> لك تفسيرهم، ومن حين كتبت لك كلام الفقهاء بدليله وتفسيره من الفقه واللغة وتتبع ألفاظه بالواحد وأعرضت أنت عنه كله ما عندي ما نكتب لك ، لكان ما هو أمر دين وكانت الناس واقعة بين بطلان الصلاة والصوم وصحتها زدنا

(1) في الأصل : يعتمدوا

(2) في الأصل : ما دونه

(3) أي لا يفهم من الحديث السابق ..

(4) " لكان " تعتبر لهجة دارجة

(5) في الأصل : نقول لك وهي لهجة ليبية دارجة

(6) في الأصل : نكتب

(7) في الأصل : نكتب

(نحن)<sup>(1)</sup> بالوقوف بين الإسلام والكفر لأنه (بدأ)<sup>(2)</sup> لعبنا بالحديث في الرد والقبول، و حيث كان أمر دين اختصرت لك الأول، وأقتصر على ترجمة أوله، وكتبت محصول آخره، واقتصرت على تفسير ألفاظ الحديث من الفقه واللغة ليكون أقرب للتأمل والفهم.

وها هو إن شاء الله يأتيكم والواجب عليكم الوجوب المضيق أن (تنظر)<sup>(3)</sup> في كلامك وكلامهم بالتفهم والصدق لعل يصير اتفاقنا على المراد من كلامهم، ولذلك أنا في زمن تقييدي له تركت كل مندوب من أذكار وتعبد ومدح ميلاد، لأنه (عندي)<sup>(4)</sup> واجب مضيق لا يجوز معه غيره، ولولا ما بعثت لكم وبعد قراءة جوابك كلامهم مختصراً ومراجعتك في كلامك (صدري تفترش)<sup>(5)</sup>، وها أنا أكتبه لك مختصراً ليكون أقرب للتأمل والفهم، ففي الخازن في تفسير قوله تعالى □□□

□□□□□ بر□□□□ بن يحيى ما نصه. ومعنى الآية "كلوا واشربوا في ليالي الصوم حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود : بياض النهار من سواد الليل، وسميا خيطين، لأن كل واحد منهما يبدو في الأفق ممتداً كالخيط، إلى أن قال: فإذا تحقق طلوع الفجر الثاني وهو الصادق حرم على الصائم الطعام والشراب والجماع إلى غروب الشمس وهو قوله تعالى أتر□□ تنتي□□.

يعني منتهى الصوم إلى الليل، فإذا دخل الليل حصل الفطر. عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر

(1) فب الأصل: احنا

(2) في الأصل : بدا

(3) في الأصل :تنظروا

(4) في الأصل : عند

(5) تفترش : تعني تفتت- عبارة لبيبة دارجة مفادها أن الكاتب ضاق صدره برأي الشيخ الأزهرى

الصائم»<sup>(1)</sup> والقاف رائد به اتفاق البخاري ومسلم. أنظر موطأ مالك عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حيث ينظران إلى الليل الأسود. أي في أفق المشرق عند الغروب<sup>(2)</sup>، وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم « إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم» رواه الشيخان، أي: أقبل من جهة المشرق وأدبر من جهة المغرب- انظر زرقاني في تعجيل الفطر: الرسالة ويتم الصيام إلى الليل كغاية للآية ولقوله عليه الصلاة والسلام في الصحيح: إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم، ومثل ذلك في الصفتي و الخرشى<sup>(3)</sup> وسيدي عبد الباقي<sup>(4)</sup> إلا أنهما لم يذكرنا وغربت الشمس وغيرهم (يعبرون)<sup>(5)</sup> بالإقبال.

## المصادر والمراجع:

### القرآن الكريم: برواية حفص عن نافع

(1) تفسير الخازن، ج1/ص216-217

(2) لفظ ما جاء في الموطأ، ج1، كتاب الصوم، ص289 : عن مالك عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب، حيث ينظران إلى الليل الأسود، قبل أن يفطرا، ثم يفطران بعد الصلاة، وذلك في رمضان )

(3) محمد بن عبد الله الخراشي المالكي أبو عبد الله أول من تولى مشيخة الأزهر، نسبته إلى قرية يقال لها أبو خراش كان فقيهاً فاضلاً ورعاً. أقام وتوفى بالقاهرة. من كتبه (الشرح الكبير ) في فقه المالكية و( منتهى الرغبة في حل ألفاظ النخبة ) للابن حجر و ( الشرح الصغير ) في الزيتونة على متن خليل أيضاً و( الفوائد السنوية شرح المقدمة السنوية ) في التوحيد توفي سنة 1101. ينظر الأعلام للزركلي - ( 240/6

(4) عبد الباقي الزرقاني متوفى سنة 1099 له شرح على مختصر خليل ولمحمد بن يوسف المتوفى سنة 1229 له حاشية على هذا الشرح سماها أوضح المسالك وأسهل المراقي .

(5) في الأصل : يعبروا

1. الموطأ ، لمالك بن أنس ،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،دار إحياء التراث العربي
2. صحيح البخاري ، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، دار مطابع الشعب
3. تاج المفرق في تحلية علماء المشرق، خالد بن عيسى البلوي
4. أعلام ليبيا ، للشيخ الطاهر أحمد الزاوي ، الطبعة الثالثة ، دار المنار الإسلامي
5. الحياة العلمية في الجبل الغربي ، في النصف الأخير من القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين ،الجزء الثاني.
6. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ،العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيوني. تصحيح مصطفى السقا.
7. الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، للإمام القاضي إبراهيم بن نور الدين المعروف بابن فرحون المالكي، دار الكتب العلمية ،بيروت -لبنان
8. شجرة النور الزكية ،في طبقات المالكية ،محمد بن محمد مخلوف ، المطبعة السلفية ، القاهرة 1349هـ
9. لباب التأويل في معاني التنزيل ،علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي- الشهير بالخازن المتوفى سنة 725هـ ، ضبطه وصححه: عبد السلام محمد علي شاهين ، دار الكتاب العلمية – بيروت – لبنان ، الطبعة الأولى 1425هـ- 2004م
10. ضوء الشموع وهو شرح المجموع في الفقه المالكي للإمام محمد الأمير المالكي، المكتبة الأزهرية للتراث ، دار يوسف بن تاشفين.